

من وزير المالية

2013/11/27

إلى

2267

الموضوع: حول تسجيل عقد بيع دون الإدلاء برخصة الوالي
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 18 نوفمبر 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن منوبتكم شركة البعث
العقاري*****أبرمت بتاريخ 02 ماي 2012 مع السيدة *****
الأمانية الجنسية عقد بيع اقتنت بمقتضاه فيلا معدة للسكن كائنة بحمام سوسة.

كما بينتم أن منوبتكم قامت بنشر قضية في بطلان العقد المذكور باعتبار إبرامه دون
الحصول على رخصة الوالي وتطلبون على أساس ذلك تمكينكم من القيام بإجراء تسجيله بغاية
الإدلاء به لدى المحكمة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن عقد البيع المذكور أعلاه يتعلق بنقل ملكية
عقار، وأن أحد أطرافه يحمل جنسية أجنبية، فإن إجراء التسجيل يستوجب الحصول على
رخصة الوالي والتنصيص على مراجعتها ضمن العقد موضوع التسجيل وذلك طبقا لأحكام
الأمر المؤرخ في 4 جوان 1957 المتعلق بالعمليات العقارية التي يكون أحد أطرافها أجنبيا كما
تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.

وعلى هذا الأساس فإنه لا يمكن الإستجابة لطلبكم.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي